

إلى السيد رئيس الحكومة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

**عدم إعمال القانون الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة
والنهوض بها**

منذ اعتماد القانون الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها سنة 2016، عرفت جهود إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة "توقفا" يعزى أساسا إلى بيروقراطية الجانب المؤسسي. فبعد استشرافنا خيرا سنة 2019 بإطلاق المخطط الحكومي للتربية الدامجة الهادف إلى تعميم تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة، لازالت الأطر التربوية إلى حدود اليوم، لا تتوفر على التكوين الكافي وإلى جانب ذلك لا تتلاءم البرامج المدرسية مع خصوصية هذه الفئة، وصولا إلى صعوبة الولوج إلى المؤسسات التعليمية. بالإضافة إلى ذلك أحدث القطاع المعني سنة 2019 اللجنة الاستشارية الخاصة بمشروع إرساء النظام الجديد للإعاقة وهي المرجعية الوطنية للتقييم التي لازالت لم ترى النور إلى حدود اليوم مما يجعلنا بعيدين عن تطبيق مقتضيات الاتفاقيات الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي صادقت عليها المملكة منذ سنة 2009.

السيد رئيس الحكومة المحترم:

لقد عمقت جائحة كورونا من الصعوبات اليومية التي يعيشها المواطنات والمواطنون ذوي الإعاقة ببلادنا، وهو الأمر الذي ساهم في استمرار تكريس التمييز والإقصاء، ومن أجل ذلك أحيطكم علما بجملة من الانشغالات العرضانية الملحة، التي تتجاوز رؤية قطاع أو قطاعين لتدخل في باب الحاجة إلى سياسة عمومية مندمجة خاصة بفئة المواطنين ذوي الإعاقة تعزز منظومة الحماية الاجتماعية الوطنية كما حددها جلاله الملك بخطبه السامية، وتضمن الحقوق الأساسية لهذه الفئة الخاصة التي تشكل جزءا هاما من نسيجنا الوطني.

من أجل ذلك نلتمس منكم:

- العمل الفوري على تبسيط وتيسير المساطر الإدارية المتعلقة بطلب استصدار "بطاقة الشخص المعاق" وكذا العمل على ضمان الخدمات التي توفرها حتى لا تبقى هذه البطاقة مجرد وثيقة إدارية لا توفر أي حقوق لهذه الفئة.

- ضمان حق التربية والتعليم الدامج والعمل على حكمة وجودة منظومته وتيسير سبل الولوج

إليه ولا سيما بالعالم القروي والذي لا زال يعاني من انعدام أي مركز يقدم هذه الخدمات.

- الرفع من منح الجمعيات والمراكز والعمل على معيرتها من خلال اعتماد طلبات عروض تصنف الجمعيات الجادة العاملة في المجال إلى جمعيات تدبر المراكز وجمعيات تشغل عدة متخصصين. اعتبارا إلى أن المجتمع المدني وخاصة الجمعيات العاملة في المجال هو الشريك الأساسي في التعليم والتأهيل والإدماج المهني.
- التفعيل الفوري لمجانية النقل بكل أنواعه وحث المجالس المنتخبة على إلزامية إدراج بند يهم ترسيم المجانية لكل فئات ذوي الإعاقة ومرافقيهم في دفاتر التحويلات مع شركات النقل الحضري.
- إطلاق عملية توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في الوظيفة العمومية، والحرص على تطبيق نسبة 7 بالمائة في المناصب المالية التي تحدث سنويا وفق ما يحدده القانون الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها.
- الدفع بإخراج مقتضى تشريعي واضح وملزم للقطاع الخاص، إلى جانب القطاع العام، لتوفير مناصب شغل لهذه الفئة، تحدد في إطار تعاقد بين الدولة ومقاولات القطاع الخاص.

السيد رئيس الحكومة المحترم؛

- ما هي الإجراءات التي تعزم مصالحكم القيام بها لملائمة التشريع الوطني مع مقتضيات الاتفاقيات الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي صادقت عليها المملكة منذ سنة 2009؟
- ما هي التدابير الآنية والمستعجلة التي تعزمون تنفيذها لإخراج وأجراً مطالب الأشخاص ذوي الإعاقة على أرض الواقع؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

بن جلون محمد التويهي